

٢٠١	رقم التبليغ :
٢٠٠٦ / ٢ / ١٩	بتاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٤٧ / ٩ / ٢٣٧

## السيد / مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية

تعية طيبة وبعد ..

فقد أطعلنا على كتابكم رقم ٣٧٥/٧/٢٦٠ المؤرخ ٢٠٠٢/١٠/١٠ بشأن مدى التزام الهيئة العامة للأبنية التعليمية بما جاء بتصريحية لجنة التوفيق في بعض المنازعات رقم (١٤) الصادرة بمجلسة ٢٠٠١/٦/٢٠ في الطلب رقم (٦١) لسنة ٢٠٠١ من عدم أحقيّة الهيئة في مطالبة شركة الجيزة العامة للمقاولات بغرامة تأخير قيمتها ١١٢٨٨٦١,٦٠ جنيهًا عن عملية إنشاء مدرسة دندرة الزراعية بقنا بعد قبوليها من السلطة المختصة بأهليّة واعتراض الجهاز المركزي للمحاسبات عليها وإصراره على مطالبة الشركة بإبداع الغرامة .

ثم ورد إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع كتابكم رقم (٤٣٧٣٧/٨٢٧/٥٥٥) المؤرخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ الذي اشرتم فيه إلى أن شركة الجيزة العامة للمقاولات أقامت الدعوى رقم ٥١٢٣ لسنة ٥٨ ق أمام محكمة القضاء الإداري بالقاهرة طالبة الحكم بألزام الهيئة برد مبلغ ١١٢٨٨٦١,٦٠ جنيهًا قيمة غرامة التأخير عن العملية المشار إليها والقواعد القانونية عن ذلك المبلغ اعتباراً من تاريخ تسليم العملة الخالص في ١٩٩٨/٧/٣٠ . وهو ذات الموضوع الذي طلبت الرأى بشأنه

تفيد بأن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ١ من فبراير سنة ٢٠٠٦ م الموافق ٢ من المحرم سنة ١٤٢٧ هـ ، فلاحظت أن المسالة موضوع طلب الرأى معروضة على محكمة القضاء الإداري بالدعوى رقم ٥١٢٣ لسنة ٥٨ ق ، ومن ثم يغدو من غير الملائم أن تخوض الجمعية العمومية فيما طلب فيه الرأى لتعلقه بنزاع مطروح أمام القضاء .

لذا

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى عدم ملائمة إبداع الرأى في الموضوع لنظره أمام القضاء .

وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

صالح جرجس



المستشار / جمال السيد معروج

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

تصديق: ٢٠٠٦ / ٢ / ١٩

١/م